

إجمال الإصابة في أقوال الصحابة

هذا كله كلام الشافعي C في كتاب الرسالة القديمة والحاصل عنه في قول الصحابي أقوال .
أحدها أنه حجة مقدمة على القياس كما نص عليه في كتاب اختلافه مع مالك وهو من كتبه
الجديدة كما تقدم .
والثاني أنه ليس بحجة مطلقا وهو الذي اشتهر بين الأصحاب أنه قوله الجديد .
والثالث أنه حجة إذا انضم إليه قياس فيقدم حينئذ على قياس ليس معه قول صحابي كما أشار
إليه في كتاب الرسالة الجديدة وقد تقدم ذلك أولا .
ثم طاهر كلامه أن يكون القياسان متساويين لأنه لم يفرق بين قياس وتقدم في نقل إمام
الحرمين عنه قول تخصيص القياس الجلي بتقديمه على قول الصحابي فعلى هذا يكون فيما نقله
الإمام عنه قول رابع في المسألة من أصلها .
وتقدم أيضا عن القاضي الماوردي أن قول الشافعي أنه إذا اعتضد قياس التقريب بقول
الصحابي كان أولى من قياس التحقيق .
وعن ابن الصباغ فيما نقله عن بعض الأصحاب عن الشافعي أن القياس الضعيف إذا اعتضد بقول
الصحابي كان أولى من القياس القوي .
فيخرج من هذين قولان آخران للشافعي أيضا إن جعلنا القياس الضعيف أعم من قياس التقريب
وغيره وإلا فقول خامس زائد على ما تقدم .
وذكر الغزالي في كتابه المستصفى من تفاريع القول القديم في تقليد الصحابي أن
الشافعي C قال في كتابه اختلاف الحديث أنه روى عن